

دراسة مقارنة بين الرقابة المصرفية و مبادئ لجنة بازل في الجزائر

A comparative study between banking supervision and Basel committee principles in Algeria

أ.بن دهينة مريم¹ أ.حمودي إيمان²¹ جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان bendehina@hotmail.com² جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان hamoudi@hotmail.com

تاريخ النشر: 2019/09/06

تاريخ الاستلام: 2019/06/01

ملخص:

جاءت اتفاقية بازل بمعايير جديدة في مجال إدارة المخاطر المصرفية حيث وجدت متطلبات جديدة رأسمالية لمواجهة المخاطر وقامت بإصدار مبادئ الممارسات السليمة في إدارة المخاطر، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى إشراف النظام المصرفي الجزائري على رقابة البنوك الجزائرية لتطبيق أساليب بازل لمعرفة تطور كفاية رأس المال البنكي كلمات مفتاحية: اتفاقيات بازل، كفاية رأس المال، النظام المصرفي الجزائري.

تصنيف JEL : K35,G21,G24

Abstract:

Basel committee agreement came new frameworks in banking risk management, where created a new Capital minimum requirement to face that risks and she created a new principles of good practice in the management risk, in order to avoid losses them as much as possible The object of this study is to dealt the Public Algerian Bank System and its relation with controlling the Algerian Banks and to the extent to which Basel strategies have been applied within the propose to know the progress of minimum capital requirement.

Keywords: Basel committee, Minimum Capital requirement, Algerian banking system

Jel Classification Codes: K35,G21,G24

1. مقدمة:

يعد القطاع المصرفي من أهم القطاعات الاقتصادية وأكثرها تأثراً واستجابة للتطورات الاقتصادية العالمية، والتي تمثلت أهم معالمها في موجة التطورات والتحويلات الجذرية التي شهدتها الساحة المالية و المصرفية الدولية، والتي كان في صадرتها إزالة المعوقات التشريعية و التنظيمية، وذلك من أجل توفير أكبر قدر من شروط السلامة للقطاع المصرفي، وفي هذا الاطار انصب اهتمام لجنة بازل بوضع الحد الأدنى لكفاية رأس المال لمواجهة المخاطر المصرفية، و أمام تعاظم المخاطر و تغير طبيعتها، إضافة إلى تدعيم دور الجهات الرقابية، وزيادة شفافية السوق.

وفي مقالنا هذا نطرح الإشكالية التالية:

✓ ما مدى التزام المصارف الجزائرية لتطبيق معايير بازل الدولية؟

وللإجابة عنها قمنا بتقسيم بحثنا هذا إلى المحاور التالية:

- 1 - تأثير اتفاقيات بازل على النظام المصرفي الجزائري.
 - 2 - مدى التزام البنوك الجزائرية العمومية بمعدل كفاية رأس المال.
 - 3 - دراسة مقارنة بين الرقابة المصرفية في الجزائر ومبادئ لجنة بازل.
- حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي، وكذا طريقة المقارنة بين الرقابة المصرفية المعتمدة في الجزائر ومبادئ لجنة بازل المطبقة.

2. تأثير اتفاقيات بازل على النظام المصرفي الجزائري :

في الجزائر حددت التعليمات رقم 94-74 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 معظم المعدلات المتعلقة بقواعد الحيلة والحذر les règles prudentielles المعروفة عالميا، وأهمها تلك المتعلقة بكفاية رأس المال (سليمان ناصر، 2013)

1.2 القواعد الاحترازية المطبقة على البنوك و المؤسسات المالية:

✓ رأس المال الأدنى:

- يعتبر أول نظام في الجزائر المحدد لرأسمال الأدنى هو النظام 90-01 الصادر في 04 جويلية 1990 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات العاملة في الجزائر الذي نص على:

* الحد الأدنى لرأسمال البنوك 500 مليون دج، دون أن يقل عن 33% من الأموال الخاصة.

* الحد الأدنى لرأسمال المؤسسات المالية 100 مليون دج، دون أن يقل عن 50 % من الأموال الخاصة.

- وقد تم تعديل الحد الأدنى لرأسمال البنوك سنة 2004 ليصبح محدد ب 2.5 مليار دج بالنسبة للبنوك و 500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية (سمير، 2014).

- أما في ديسمبر 2008، تم إلغاء النظام رقم 04-01 المؤرخ في 04 مارس 2004 و صدر نظام رقم 08-04 الصادر في 23 ديسمبر 2008 المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال البنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر حيث تم رفعه بالنسبة للبنوك إلى 10 ملايين دج و للمؤسسات المالية إلى 3.5 ملايين دج (<http://www.joradp.dz.page34>)

✓ نسبة تغطية المخاطر:

إن السلطات النقدية الجزائرية قد قامت بإدخال هذه النظم من أول جانفي 1991 في شكل نسبتي هما:

-نسبة الملاءة

-نسبة السيولة

أما التطبيق العملي لهذه النظم كان بداية من شهر جانفي 1992 و هذا حسب الأمر رقم 91/34 الصادر بتاريخ 14 نوفمبر 1991 و المتعلق بتحديد النظم الاحترازية في تسيير البنوك و المؤسسات المالية .

✓ تحديد نسبة كوك (الملاءة)

هذه النسبة في حقيقة الأمر هي عبارة عن العلاقة التي تربط الأموال الخاصة بمجموع الأخطار المتكلفة حيث انه من الواجب أن تمثل الأموال الخاصة نسبة 8% من القروض المرجحة حسب طبيعة المقترض و بمجموع أصول البنك، وهذا عند نهاية سنة 1992. ونظرا لان البنوك الجزائرية ذات خصوصيات فيما يتعلق أو يخص الالتزامات اتجاه القطاع العام ، فانه قدم إتباع عدة خطوات من اجل الوصول إلى النسبة القانونية و المحددة بـ 8 % و هذا التزاما بنص الأمر 94/74 الصادر في 29 نوفمبر 1994 المتعلق تثبيت التنظيم الحذر لتسيير البنوك و المؤسسات المالية في مادته الثالثة، حيث تتجلى هذه الخطوات في ما يلي :

- 4% ابتداء من نهاية جوان 1995
- 5% من نهاية شهر ديسمبر 1996
- 6% ابتداء من نهاية ديسمبر 1997
- 7% ابتداء من نهاية ديسمبر 1998
- 8% ابتداء من نهاية ديسمبر 1999

2.2. تحديد نسبة السيولة : هذه النسبة تعرف بالعلاقة بين عناصر الأصول السائلة في

الآجل القصير و عناصر الخصوم قصيرة الآجل ، حيث تهدف من جهة إلى ضمان قدرة البنوك و المؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أي لحضت من اللحظات و من جهة أخرى إلى قياس و متابعة الخطر لعدم السيولة للبنوك و المؤسسات المالية حيث تكون هذه البنوك و المؤسسات مستعدة لتسديد ديونها في أجال استحقاقها و ضمان قدرتها على تقييم القروض للغير نفسه تقوم بتجنيبها اللجوء إلى البنك المركزي من اجل التصحيح في وضعية خزيتها (رشيد،)

قد اصدر بنك الجزائر تنظيم رقم 01-14 المؤرخ في 2014/02/16 و المتضمن نسبة الملاءة المطبقة في البنوك و المؤسسات المالية و الذي يواكب اتفاقية بازل 2 في إدراج كل من مخاطر السوق و التشغيل في حساب نسبة كفاية رأس المال و يواكب اتفاقية بازل 3 في رفع

الحد الأدنى لتلك النسبة وإن لم يكن إلى الحد المقرر عالميا، فإن الأمر يتطلب من بنك الجزائر إصدار تعليمة تفصيلية توضح كيفية تطبيق التنظيم السابق ، لأن التدرج مطلوب في استدراك أي تأخر على أن يكون ذلك خلال فترة زمنية قصيرة ومحددة ، بالإضافة إلى وضع نسبتيين للسيولة احدهما في الأجل القصير والأخرى في الأجل الطويل كما جاء في الاتفاقية الأخيرة مع الإشارة إلى أن النسبة الأولى قد فرض تطبيقها على البنوك (حديدي، 2015).

وما يمكن تأكيده أن البنوك الجزائرية تلتزم بمعيار كفاية رأس المال وأن تطبيقها لاتفاقية بازل 1 قد تأخر إلى نهاية 1999 وذلك كما نصت عليه التعليمة 94/74 وفي الوقت الذي حددت فيه لجنة بازل آخر أجل لتطبيقها بنهاية سنة 1992 ، كما أن هذه اللجنة منحت للبنوك فترة انتقالية منها 3 سنوات للالتزام بمعيار كفاية رأس المال ، بينما منحت التعليمة السابقة الذكر للبنوك الجزائرية فترة تصل إلى خمسة سنوات ، وذلك تماشيا و فترة الانتقالية للجزائر.

وبغض النظر عن كيفية الحساب المعتمدة ، يتضح لنا من البيانات المدرجة في الجدول الموالي أن مستوى كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية يعتبر مقبولا فهي اكبر من نسبة الدنيا، كما أنها تظهر في البنوك الخاصة اكبر من العمومية ، لسيطرة هذه الأخيرة على حصة الأسد من القروض ما يعظم من مخاطرها ، أما البنوك الخاصة فرأسمالها صغيرة وقروضها محدودة ما يعني ضعف مخاطرها (نجار)

جدول 1 تطور نسبة كفاية النظام المصرفي في الفترة (2008-2012)

ملاءة الإجمالية	ملاءة البنوك	ملاءة البنوك
	العمومية	الخاصة

20.24	15.94	16.54	2008
35.26	19.10	21.78	2009
29.19	21.78	23.31	2010
-	-	24	2011
-	-	أكبر من 24	2012

المصدر: حياة نجار، إدارة المخاطر المصرفية وفق اتفاقيات بازل، دراسة واقع البنوك

التجارية العمومية الجزائرية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013/2014 ص 272

2.2 مدى التزام البنوك الجزائرية العمومية بمعدل كفاية رأس المال :

- سعت البنوك الجزائرية العمومية إلى تحقيق نسبة كفاية لرأس مال وفيما يلي نعرض بعض البنوك :

1.2.2 معدل كفاية رأس المال في بعض البنوك الجزائرية:

1- البنك الوطني الجزائري BNA : حقق نسبة كفاية لرأس مال تصل إلى 10.12 % سنة 1997 لتتخفّف بشدة إلى 6.12 % سنة 1999 ثم لتبلغ 7.64 % سنة 2000 ، مما يدل على أن هذا البنك يولي الإهتمام الكافي لهذه النسبة ، وهذا بالرغم من أن ترتيبه ضمن 100 مصرف جاء في الرتبة 28 سنة 2001 وهو الترتيب الذي ينشأ سنويا اتحاد المصارف العربية بناء على عدة معطيات أهمها : حجم الأصول ، حجم الودائع ، حقوق المساهمين ، صافي الربح

2- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP : حقق نسبة ملاءة مالية لرأس مال تقدر 14% سنة 2001 وهي نسبة جيدة مقارنة مع حادثة خضوعه للتنظيمات البنكية.

3- بنك الفلاحة والتنمية الفلاحية BADR : حقق هذا البنك نسبة ملاءة مالية لرأس المال و باستمرار فقد بلغت هذه النسبة سنة 1999 نسبة 33.9 % ثم 27.70 % سنة 2003 ، ويبدو أيضا أن الخبرة الدولية للبنك إضافة إلى الرقابة المصرفية للمقر الرئيسي على الفروع كانت وراء ذلك (<http://islamfin.go-forum.net>).

2.2.2. حساب الأموال الذاتية : وفقا لنصوص المادة 04 و 06 من التعليم 74-94 بتحديد

قواعد الحذر في تسيير البنوك و المؤسسات المالية تتكون الأموال الذاتية من :

1.2.2 الأموال الذاتية القاعدية :

-حسب المادة 5 من التعليم رقم 74-94 تشتمل الأموال الذاتية العناصر التالية :

- رأس المال الاجتماعي
- الاحتياطات من غير احتياطات إعادة التقييم وهي تضم :
 - الأرباح السنوية غير موزعة أو مخصصة لأي حساب من الاحتياطات
 - النتيجة الموجبة لأخر سنة التي تكون في انتظار التخصيص منقوصا منها توزيع الأرباح
 - مؤونة الأخطار البنكية العامة
 - الأرباح المحددة عند تواريخ وسيطية
 - ربح النشاط السنوي مطروح منه قيمة الضريبة على ارباح الشركات IBS
- *ومن هذه الأموال الذاتية القاعدية يجب طرح العناصر التالية :
 - الحصص غير المحررة من رأس المال الاجتماعي
 - الأسهم الخاصة المكتسبة بصفة مباشرة أو غير مباشرة من طرف البنوك و المؤسسات المالية
 - مقيمة بقيمتها المحاسبية
 - الرصيد المدور عندما يكون في الجانب المدين
 - الاصول غير المادية بما فيها نفقات التأسيس
 - النتائج السلبية المحددة عند تواريخ وسيطية
 - خسائر النشاط
 - النقص في المؤونات المخصصة لمخاطر الاعتماد كما يقيمها بنك الجزائر

2.2.2 الاموال الذاتية المكملة :

تتضمن الأموال الذاتية المكملة العناصر التالية (المادة 06 من التعليم 74-94) :

- احتياطات وفروقات اعادة التقييم

- ديون مرتبطة بفترة استحقاق غير محددة
- السندات و الديون ذات فترة استرداد اكثر من 5 سنوات
- **كما يتم طرح من الاموال الذاتية المكملة العناصر التالية :
- مساهمات البنوك و المؤسسات المالية التي تظهر في الميزانية
- القروض و الأوراق المالية و قروض المساهمة على البنوك و التي تستجيب لشروط المادة 06 من التعليمية رقم 74-94 (محمد، 2008)
- 3.2- مؤشر تقييم و توزيع الأخطار (نعيمة،، 2009/2008):
- حسب المادة 02 من التعليمية 74-94 و حسب النقاط (أ) و (ب) من المادة من القانون 91-09
- 09 الصادر في 14 أوت 1991 يلزم البنوك و المؤسسات المالية باحترام ما يلي :
- لا يجب أن لا يتعدى مجموع المخاطر المتعلقة بنفس المستفيد المعدلات التالية بالنسبة لصافي الأموال الخاصة :
- 40-% ابتداء من 01 جانفي 1992.
- 30-% ابتداء من 01 جانفي 1993.
- 25-% ابتداء من 01 جانفي 1995.
- يتم متابعة كل زيادة في المعدلات المشار اليها بتشكيل تغطية المخاطر تمثل ضعف معدلات السداد.
- إن المجموع الكلي للمخاطر المتعلقة بالمستفيدين الذين تتعدى مخاطرهم 15% من الأموال الخاصة للبنوك و المؤسسات المالية ، يجب أن لا يتعدى 10 مرات الأموال الخاصة، ويكمن إبراز العلاقة حسب النسبة :

25 >المخاطر المتعلقة بنفس المستفيدين الأموال الخاصة

- 3. دراسة مقارنة بين الرقابة المصرفية في الجزائر و مبادئ لجنة بازل
- إن للرقابة دور كبير بتطبيقها لمعايير في تسيير المخاطر البنكية تتوافق و معايير اتفاقيات بازل.

1.3 أنظمة قياس المخاطر في البنوك الجزائرية :

- اعتمادا و بدأ العمل بمعدل السيولة بالبنوك و المؤسسات المالية لإضفاء أكثر صراحة و إلزام البنوك بإنشاء إدارة المخاطر سن التشريعات جديدة لتشجيع عمليات الاندماج المصرفي بين البنوك و المؤسسات المالية من اجل تكوين تكتلات قوية و معززة برؤوس الأموال كافية قادرة على تطوير و تفعيل الرقابة الداخلية بشكل يسمح بتحديد جميع المخاطر الناتجة عن النشاط المصرفي (الرزاق)

1.1.3 - اختيار و قياس المخاطر البنكية وفق بازل:

● حسب المادة 39 من التنظيم رقم 08-11 فانه يجب على البنوك أن تمتلك إجراءات اختيار المخاطر الائتمانية كما يلي :

- أن تحدد بطريقة مركزية المخاطر الميزانية و خارج الميزانية اتجاه طرف أو مجموعة أطراف و ذلك وفقا لما نص عليه المادة رقم 02 من التنظيم 09-91 الصادر 14 أوت 1991
- القيام بتقسيم الالتزامات و ذلك حسب الأطراف و وفقا لمستويات المخاطرة التي تتعرض لها حسب القطاع القانوني الاقتصادي و حسب المنطقة الجغرافية
- إن عملية تقدير المخاطر الائتمانية في البنوك يجب أن تأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

✓ الوضعية المالية للمستفيد.

✓ قدرته على السداد عند تاريخ الاستحقاق.

✓ الضمانات المستلمة.

✓ القوائم المالية الحديثة للمستفيد.

● حسب المادة 47 و 48 من التنظيم رقم 08-11 يجب على البنوك الناشطة أن تمتلك

نظاما لقياس المخاطر الائتمانية يسمح لها بتحديد و قياس المخاطر الناجمة عن مجموع

العمليات التي بموجبها يتعرض البنك لمخاطر إفلاس العميل أو مجموعة عملاء.

2.2.3. نظام قياس المخاطر السوقية :

- فیما یخص مخاطر السيولة فتنص المادة 50 رقم 11-08 على أن البنوك ملزمة بتحديد ، قياس وإدارة مخاطر السيولة ، وتنص المادة 53 من التنظيم 11-08 على ضرورة قيام البنوك بالتسجيل اليومي لعمليات الصرف كما يجب أن تقوم بوضع أنظمة لمتابعة العمليات التي تقوم بها في السوق ولحسابها وذلك بهدف القياس المتابعة ، والرقابة.

- أما المادة 51 من نفس التنظيم فخصص لقياس مخاطر:

○ أسعار الفائدة : يجب على البنوك في انتظار إصدار نصوص تتعلق بطريقة قياس وتغطية مخاطر معدلات الفائدة لضمان متابعة وتقديم حلول في حالة التعرض لمخاطر معتبرة من هذا النوع (قارون، 2012).

3.3 نظام قياس مخاطر التسوية :

- يجب على البنوك أن تقوم بوضع نظام لقياس مدى تعرضها لمخاطر التسوية وبالخصوص لمخاطر التسوية في عمليات الصرف (قارون، 2012) ، فإذا أنخفض سعر الصرف تنخفض مداخل الدولة من العملة الصعبة فتتقصر بذلك السيولة في الاقتصاد، وتقلص الاستثمارات (بن بوزيان، 2004) حيث تعتبر العمليات الخارجية للنظام البنكي من الأنشطة الحساسة والمعقدة، ولقد كان اتساع مجال التدخل (عمليات الصرف البسيطة والتدخل في الأسواق المالية الدولية وتنوع وسائل التدخل)، والعولة المالية متزايدة الاتساع واندماج الأسواق المالية وتربطها سببا في وضع القواعد الخاصة بوضعيات الصرف وكذا تأسيس سوق ما بين البنوك للصرف، وهذا لتخفيف آثار المخاطر الناجمة عن العمليات بالعملة الصعبة، وفي هذا الإطار يتطلب على البنوك والمؤسسات المالية احترام واستمرار النسبتين التاليتين: (أيت عكاش، 2014)

نسبة قصوى محددة ب 10% بين وضعية الصرف الطويلة والقصيرة لكل عملة أجنبية مع مبلغ أموالها الخاصة

مجموع وضعية الصرف لكل عملة

$$\geq 10\%$$

مجموع وضعية الصرف جميع العملات صافي الأموال الخاصة

$$\geq 30\%$$

نسبة قصوى لا تتعدى 30 بين مجموع وضعيات الصرف لجميع العمليات و المبلغ الأموال الخاصة الصافية

- ويجب على البنوك و المؤسسات المالية في سوق الصرف ان تتوفر على ما يلي:
- نظام دائم للقياس يسمح بتسجيل فوري للعمليات على العملات الصعبة و حساب النتائج.
- نظام الرقابة و تسيير المخاطر مع احترام الحدود الموضوعة.
- نظام مراقبة دائم يسمح باحترام الإجراءات الداخلية الضرورية لاحترام النظامين السابقين.
- وفي الأخير نشير إلى انه يلزم على البنوك و المؤسسات المالية و كذا الوسطاء المعتمدين أن يصرحوا يوميا بوضعية الصرف الخاصة بهم في كل عملية، للمديرية العامة للعلاقات المالية الخارجية في بنك الجزائر.

3. دراسة مقارنة بين الرقابة المصرفية في الجزائر و مبادئ لجنة بازل

1.3 تقييم الأموال الخاصة والأصول المرجحة بالمخاطر في البنوك العمومية

قمنا بحساب الأموال الخاصة والأصول المرجحة بالمخاطر من خلال ميزانيات البنوك العمومية، بالنسبة للأموال الخاصة فوفقا لميزانيات البنوك العمومية وخطوات حساب الأموال الخاصة حسب تعليمات بنك الجزائر المعتمدة ظهرت مبالغ الأموال الخاصة كما يلي:

- في البنك الخارجي الجزائري BEA: تم تسجيل أعلى قيمة أموال خاصة بين البنوك خلال السنوات الثلاث، ففي 2010 كانت بمبلغ 219 مليار دج، على الرغم من أن رأس المال كان الأقل بين كل البنوك، إلا أن سبب ارتفاع الأموال الخاصة يعود لمبلغ الإحتياطيات بـ 81 مليار دج، وفي 2011 إرتفعت الأموال الخاصة عن السنة السابقة بنسبة 45% وذلك

بسبب رفع رأس المال الإجتماعي من 24.5 مليار دج إلى 76 مليار دج، بالإضافة إلى إرتفاع النتيجة السنوية من 19 مليار دج إلى أكثر من 30 مليار دج، وكذا زيادة الديون الثانوية لتصبح 106 مليار دج بعد أن كانت بقيمة 66 مليار دج في السنة السابقة، و في سنة 2012 زادت الأموال الخاصة بنسبة 8% وذلك بارتفاع الاحتياطيات إلى 64 مليار دج والنتيجة السنوية إلى 35 مليار دج وكذلك الديون الثانوية إلى 107 مليار دج.

- في البنك الوطني الجزائري BNA: بلغ إجمالي الأموال الخاصة في هذا البنك سنة 2010 حوالي 196 مليار دج، وزادت قيمتها في السنة الموالية بنسبة 12% حيث ترجع هذه الزيادة أساساً إلى ارتفاع مبلغ الاحتياطيات من 24 مليار دج إلى 65 مليار دج، وفي سنة 2012 زادت الأموال الخاصة عن السنة السابقة بنسبة 5% على الرغم من تراجع النتيجة السنوية إلى 27 مليار دج بعد أن وصلت في سنة 2011 إلى 34 مليار دج، ولكن السبب الرئيسي في زيادة الأموال الخاصة سنة 2012م هو الارتفاع المهم في مبلغ الإحتياطيات إلى 86 مليار دج، و مقارنة ببنك BEA يظهر متوسط مبالغ الأموال الخاصة للسنوات الثلاث أقل في بنك BNA.

- في القرض الشعبي الجزائري CPA: حقق هذا البنك في سنة 2011 رقم أموال خاصة بلغ 134 مليار دج، وهي أقل من تلك المحققة في كل من BEA و BNA خلال نفس السنة بفارق 184 و 86 مليار دج على التوالي، و لكنها أعلى من مبلغ الأموال الخاصة المحققة في BADR خلال 2011 بفارق 59 مليار دج، حيث نجد بأن رأس المال الإجتماعي في CPA أقل منه في BEA خلال 2011 بفارق 28 مليار دج، وهو أعلى من رأس المال الإجتماعي في كل من BNA و BADR بـ 6.4 و 15 مليار دج على التوالي، وتظهر قيمة الإحتياطيات التي تم الإحتفاظ بها في سنة 2011 في بنك CPA منخفضة عن تلك التي إحتفظ بها بنك BEA بفارق 25 مليار دج، وعن تلك التي إحتفظ بها بنك BNA بفارق 45 مليار دج، ولكنها أعلى مما هو موجود في BADR بفارق 18 مليار دج، وبالنسبة للنتيجة السنوية فهي أقل في CPA خلال سنة 2011 من التي حققها كل من BEA و BNA وأفضل من تلك التي حققها BADR خلال نفس السنة بفوارق 17، 21، 3 مليار دج على التوالي.

أما الأصول المرجحة بالمخاطر فوفقا لميزانيات البنوك العمومية للفترة المدروسة وتعليمة بنك الجزائر المعتمدة في حساب كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية ظهرت مبالغ الأصول المرجحة كما يلي:

- في البنك الخارجي الجزائري BEA تفاقمت الأصول الخطرة من سنة إلى أخرى خلال الفترة المدروسة، حيث بلغ إجمالي الأصول في 2010 قيمة 2.367 مليار دج منها 23% عبارة عن أصول خطرة، وفي سنة 2011 بلغ إجمالي الأصول في هذا البنك 2.636 مليار دج منه 25% أصول خطرة، وفي سنة 2012 كان مجموع الأصول 2.307 مليار دج منه 29% أصول خطرة.
- في البنك الوطني الجزائري BNA كانت نسب الأصول الخطرة كبيرة جداً مقارنة ببنك BEA فقد بلغت في 2010 نسبة 61% من إجمالي الأصول المقيمة بـ 1.421 مليار دج، وفي 2011م بقيت بنفس المستوى 61% من إجمالي أصول بلغ 1.620 مليار دج، وفي 2012 انخفضت بمقدار بسيط حيث بلغت 60% من مجموع أصول بلغ 2.060 مليار دج.
- في بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR ظهرت نسب الأصول الخطرة أكبر من النسب المسجلة في BEA وأقل من تلك المسجلة في BNA، حيث بلغت في 2010 نسبة 35% من إجمالي أصول مقداره 811 مليار دج، وفي 2011 بلغت 43% من إجمالي أصول بلغ 921 مليار دج.
- في بنك القرض الشعبي الجزائري CPA بلغ حجم الأصول سنة 2011 قيمة 990 مليار دج منها 45% أصول خطرة، وهي أكبر من تلك المحققة من قبل بنكي BEA و BADR وأقل منها في BNA خلال سنة 2011.

• 2.3 نسب كفاية رأس المال (الملاءة) في البنوك العمومية

- بعد عرض عناصر نسبة الملاءة فيما سبق نأتي لنتائج نسبة الملاءة في كل من البنوك العمومية والخاصة:
- نسبة الملاءة تجاوزت 8% في كل البنوك التي شملتها العينة خلال السنوات الثلاث 2010، 2011، و 2012، حيث أقل نسبة كانت 9.5% وأكبر نسبة كانت 50%؛

- في البنوك العمومية حقق BADR أعلى نسبة ملاءة بـ 23% خلال 2010، وفي السنة الموالية حقق CPA نسبة ملاءة 30% وهي الأعلى خلال 2011، وفي سنة 2012 كانت النسبة الأعلى في BEA بـ 25 %

الخاتمة:

إن البنوك الجزائرية ما زالت تطبق معايير بازل - (1988) الغاية اليوم- في ما يتعلق بحساب نسبة الملاءة (كفاية رأس المال)، وذلك باستخدام نظام أوزان المخاطرة، فبنك الجزائر لم يتبنى التعديل الذي أجرته لجنة بازل عام 1996 بإضافة مخاطر السوق لنسبة الملاءة ولا تزال هذه النسبة تقتصر على تغطية المخاطر الائتمانية فقط، لكن بنك الجزائر أصدر لوائح توصي البنوك بالاهتمام بمخاطر السوق والمخاطر التشغيلية، دون أن يقدم أساليب تقيس هذه المخاطر بدقة، ويبدو الاختلاف واضحاً بين القواعد الجزائرية التي تركز على تحديد الحد الأدنى من رأس المال ومعايير بازل التي تركز على القياس الدقيق للأصول المرجحة بالمخاطر. وبالنسبة لاستيفاء الرئكزتين الثانية والثالثة من بازل II، فقد اطلعنا على جميع إصدارات بنك الجزائر ليتضح أن هذا الأخير استوحى من الأولى ما سُمي بنظام الرقابة الداخلية، بينما لا توجد تعليمات تنظم عملية انضباط السوق بشكل يعكس متطلبات الإفصاح التي أقرتها لجنة بازل.

النتائج:

- لا تلتزم البنوك بتطبيق بعض من المبادئ السليمة لإدارة المخاطر التشغيلية حسب ما ورد في اتفاقية بازل، كما تخضع البنوك لجملة من المقررات الواردة في اتفاقية بازل ومع ذلك لا تلتزم أثناء تأدية أنشطتها بتطبيقها كلياً، خاصة فيما يخص متطلبات رأس المال لمواجهة المخاطر
- البنوك المركزية لها دور كبير في التقليل من المخاطر من خلال أساليبها الرقابية على البنوك العمومية والتنظيمات التي تفرضها عليها كما أبدى استعداد البنوك الجزائرية لتطبيق معايير بازل من خلال وضع سياسات احترازية ضد مختلف أنواع المخاطر.

التوصيات :

- التأثير والرقابة على البنوك العمومية للاستعداد لتطبيق معايير بازل و ذلك لتأهيل النظام المصرفي الجزائري و جعله يتوافق مع أهم التطورات المصرفية العالمية.
- على السلطات الرقابية أن تفرض على البنوك قواعد صارمة تجبرهم على اطلاعها بمختلف ما يواجهها من مخاطر ، و ذلك من خلال تقارير دورية تحتوي على كل ما يتعلق بهذه المخاطر.

5. قائمة المراجع:

- <http://islamfin-go-forum.net>. (بلا تاريخ).
- <http://www.joradp.dz.page34>. (بلا تاريخ).
- أحمد قارون. (2012). مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة لنيل شهادة ماجستير، 18. سطيف: جامعة سطيف.
- ايت عكاش سمير. (2014). مطبوعة بعنوان التنظيم و الرقابة البنكية.
- أيت عكاش سمير. (2014). مطبوعة بعنوان التنظيم و الرقابة البنكية، .
- بحري سفيان، دريس رشيد.. (بلا تاريخ). مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر. الجزائر.
- بريش عبد القادر، حبار عبد الرزاق. (بلا تاريخ). الملتقى الدولي حول "سياسات التمويل وأثرها على الإقتصاديات و المؤسسات -دراسة حالة الجزائر- .
- حياة نجار. (2010).
- خضراوي نعيمة،. (2009/2008). إدارة المخاطر البنكية-دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية و الإسلامية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر-بسكرة-2009/2008، ص107. بسكرة: جامعة محمد خيضر.
- سليمان ناصر. (2013). النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل،. جامعة ورقلة،، صفحة 10.
- سليمان ناصر، ادم حديدي. (جوان 2015). تأهيل النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر. المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية-عدد2، 26.

طیبة عبد العزيز، أ.مرايحي محمد. (2008). بازل 2 و تسير المخاطر المصرفية في البنوك الجزائرية، 8، الملتقى العلمي الدولي حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات الراهنة، أيام 11 و 12 مارس 2008، (الصفحات 23-24). ورقة.

محمد بن بوزيان فتحي بلدغم. (2004). مداخلة بعنوان التحرير المالي و البنكي و التنمية الإقتصادية-دراسة حالة الجزائر-. الملتقى الدولي يومي 29-30 ديسمبر 2004، (صفحة 21).